

قانون رقم ٩ لسنة ١٩٨٦

بتصحيح أوضاع العاملين بهيئة قناة السويس

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الاولى)

مع عدم الإخلال بالأحكام النهائية تعتبر صحيحة التسويات التي أجرتها هيئة قناة السويس للعاملين بالهيئة الموجودين في خدمتها في ١٢/٣١/١٩٧٤ متى كانت مطابقة لأحكام قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر في هذا الشأن بتاريخ ١٢/٥/١٩٧٦

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .
يبعث هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ شعبان سنة ١٤٠٦ (٣ مايو سنة ١٩٨٦)

حسنى مبارك